

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٠ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية ( بالنيابة )

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣١٠ لسنة ١٩٥٦ في شأن التفويض  
بالاختصاصات ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات  
القائمة في إقليم مصر وسوريا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ بإصدار لائحة بدل  
السفر ومصاريف الانتقال ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ بتعديل المادة  
التاسعة من لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧ لسنة ١٩٥٩ بتفويض نائب وزير  
شؤون رئاسة الجمهورية ببعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٩٧ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢١ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤١ لسنة ١٩٦٠ ؛

قرر :

مادة ١ - يعهد إلى السيد/ محمد عبدالقادر حاتم وزير الدولة باختصاص  
إيفاد موظفي هيئة الإذاعة ومصلحة الاستعلامات إلى الخارج في مهام عادية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ  
صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الآخرة ١٣٨٠ ( ٢٧ سبتمبر ١٩٦٠ )

عبد اللطيف محمود البغدادي

( ١ ) مهندس حسن محمد صبرى الكردى - ٢٤ شهرا بالمانيا الغربية .

( ٢ ) مهندس المرسى محمد المرسى - ٩ أشهر بالمانيا الغربية .

( ٣ ) مهندس فهمى يوسى حواش - ١٢ شهرا بالمانيا الغربية .

( ٤ ) مهندس محمود كامل مرتجى - ٧ أشهر باليابان .

( ٥ ) مهندس على حسن محمود - ٨ أشهر باليابان .

( ٦ ) مهندس فاروق أحمد البرادعى - ١٢ شهرا باليابان .

مادة ٢ - تمدد أمورية السيد المهندس ممدوح حنى أبو الفضل  
باليابان والمعدة بالقرار الجمهورى رقم ٣٢٤ لسنة ١٩٦٠ لتصبح ١٨ شهرا  
مع صرف بدل السفر بالكامل طوال مدة هذه الأمورية .

مادة ٣ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الآخرة ١٣٨٠ ( ٢٧ سبتمبر ١٩٦٠ )

عبد اللطيف محمود البغدادي

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٦٨ لسنة ١٩٦٠

بضم السيد / نحميس البيار لعضوية وفد الجمهورية العربية المتحدة  
إلى كل من جمهورية السودان والمملكة العربية السعودية

رئيس الجمهورية ( بالنيابة )

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يضم السيد / نحميس البيار الموظف بمصلحة الجمارك  
لعضوية وفد الجمهورية العربية المتحدة ( الإقليم المصرى ) إلى كل من  
جمهورية السودان والمملكة العربية السعودية لإجراء مباحثات اقتصادية .

مادة ٢ - على وزير الخارجية ووزير الاقتصاد التنفيذى للإقليم  
المصرى تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الآخرة ١٣٨٠ ( ٢٧ سبتمبر ١٩٦٠ )

عبد اللطيف محمود البغدادي